

كتاب الأم

الاحتباء في المسجد يوم الجمعة والإمام على المنبر .

قال الشافعي C تعالى : أخبرني من لا أتهم عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يحتبي والإمام يخطب يوم الجمعة قال الشافعي : والجلوس والإمام على المنبر يوم الجمعة كالجلوس في جميع الحالات إلا أن يضيق الرجل على من قاربه فأكره ذلك وذلك أن يتكئ فيأخذ أكثر مما يأخذ الجالس ويمد رجله أو يلقي يديه خلفه فأكره هذا لأنه يضيق إلا أن يكون برجله علة فلا أكره له من هذا شيئاً وأحب له إذا كانت به علة أن يتنحى إلى موضع لا يزحم الناس عليه فيفعل من هذا ما فيه الراحة لبدنه بلا ضيق على غيره